قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٣٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المنشآت الفندقية والسياحية الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٩١ بتنظيم الهيئة العامة للتنمية السياحية وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل اللجنة الوزارية للسياحة ونظام عملها ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يضم وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لعضوية اللجنة الوزارية للسياحة الصادر بتشكيلها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ المحرم سنة ١٤٤٦هـ

(الموافق ١٠ يولية سنة ٢٠٢٤م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٢٠٢٤/٢٥٠٣١ - ٢٠٢٤/٧/١١ - ٥٥٩